

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٨٤٤ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية المعدل ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ المعدل ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٨٨٠٢ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٩/١٠/٢٠٠٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تختص محكمة الشرايية الجزئية ، التابعة لمحكمة شمال القاهرة الابتدائية ،

بالقضايا الواردة من قسم الزاوية ، بالإضافة إلى اختصاصها الأصلي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ١٧/١١/٢٠٠٧

صدر فى ٢٩/١٠/٢٠٠٧

وزير العدل

المستشار/ ممدوح مرعى